بسم الله الرحمن الرحيم   صلى الله على سيدنا ومولانا

والسلام على عباده الذين اصطفى [illegible] عز وجل عليه بالصلاة
ان ولي الله [illegible] عبد القادر الفجيجي جاء عنده ليلة كذا الجلب. اخبرنا الطلاق
انه مات عنده في تلك الليلة فحبسنا في تربيع الطلاق على احدهما الا [illegible] فاجب
الذي [illegible] عبد القادر وسأله عن ذلك [illegible] ولو قال الزوجة التي بت عندهم
لصدقوا [illegible] بانه لا يحنث واحد منهما [illegible] ذلك الا رحمت العرف انه لا يقولوا ذلك.
فيتم كل منهما بنية او لا يقصد احد منهما الا نفيهما واحدة وترك الاخر [illegible] الا وكانه
عدم الحنث فيهما واحج لا ينازع فيها احد لانه لا يتعين تحنيثهما فعلا لها
ولا تحنيث واحد معين منهما لانه تحكم وترجيح من غير مرجح [illegible] فبعد ما قاله [illegible]
في مسألة الكلام [illegible] الحال الثالث قد ينازع فيها من يتوهم ان وجود الشخص الواحد
الواحد في مكانين في وقت واحد غير ممكن بل هو مستحيل وليس كما توهمه [illegible] المتوهم
من الاستحالة بغير نص لانه لا اطلاع على انه الا من فهم الجلي المحض [illegible] دار فيها
[illegible] انه لا يحنث الا من حلف على وجود شيئين فيه عند فلم يحكم عليه بالحنث لا مكان
صدقه والطلاق لا يقع به الحكم بالشك [illegible] اي لا باصطلاح البين بين [illegible] السني
يعلم اليه اثبات كون من المطلوب عليه فعلنا [illegible] وقعت [illegible] الشاك فيها
فيها الفقهاء بعدم الحنث كما اشتبه به واستدلوا فيه بالبركة فكنا فيه فقد نقل [illegible]
من نص على امكان ذلك [illegible] ويقيم العلامة علاء الدين القونوي مفتاح الحاوي
تاج الدين السبكي وكمال الدين الاعلى [illegible] العلامة الصلاحية
الشعراء وصفي الدين ابن منصور وعبد الغفار بن نوح القوصي، صاحب
الوحيد والقسطلاني [illegible] الدين عطاء الله والسراج بن الملقن
والبرماوي والسيوطي [illegible] عبد الله المنوفي وسليمان [illegible] خليل الهادي
صاحب المختصر وابو الفضل محمد بن ابراهيم السلماني المالكي وخلق. آخرون
ما قالوا في [illegible] ذلك الا انه امور [illegible] انه ممكن نعم له الصورة المثالية المتشكل
كما وقع ذلك للجان [illegible] انه من باب كرامة الصالحين وذي الامر من غير [illegible] الدار
الواصلين كل في بيته [illegible] دعمه واحد الا ان الله طوى له الارض ورفع الحجب المانعة من
الاستطراق بقوانين من [illegible] ولذا شوهد [illegible] اعتبر ما جاء عن حديث رفع بيت
المقدس حين كذبه النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وجمعه اياه لقريش صبيحة الاسرى
انه رءاه [illegible] الراوي بحيث هذا الذي [illegible] في [illegible] من الله
[illegible] وذكر [illegible] بعض من مات بالمشرق وفي المغرب في ساعة واحدة
وبيان من قبر في الساعة الواحدة جاز ذلك الا في حق [illegible] ولا يناقض ذلك
ورد عن صورة المعتادة جاز انه يحجب الرائين عن الابصار او يدرج بعضه في بعض فيها
خيل بالذي رآه رؤيته في صورته وخلقه الا انه اعظم من ذلك بحيث ان يتفادى
من احتمله بسواد الافق [illegible] الذي بعض [illegible] في ذلك [illegible] علا الدين

علاء الدين القونوي في تاليف يسمى الاعلام بما فيه وفي الممكن ان يخص الله تعالى بعض
عباده في هذه الحياة بخاصية لنفوسهم الملكية القدسية وقوة لها بقدرتها على التصرف في
في بدن آخر غير بدنها المعهود مع استمرار تصرفها في الاول وقد قيل في الابدال انهم انما
سموا ابدالا لانهم قد يرحلون الى مكان ويقيمون في مكانهم الاول [illegible] آخر شبيها بشبحهم
الاصلي بدلا عنه [illegible] في الجن ان يتشكلوا في صورة مختلفة [illegible] والملائكة
والاولياء اولى بذلك [illegible] اثبت الصوفية عالما متوسطا بين عالم الاجساد وعالم
الارواح [illegible] عالم المثال وقالوا انه الطف من عالم الاجساد واكثف من عالم الارواح
وبنوا على ذلك تجسد الارواح وظهورها في صور مختلفة من عالم المثال [illegible] ربنا نستنزل
بقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا فتكون الروح الواحدة كروح جبريل مثلا في وقت واحد
مرئيا بشبحه الاصلي [illegible] الشبح المثالي ويحمل بهذا ما قد اشتهر نقله عن بعض الائمة
انه سأل بعض الاكابر عن جسم جبريل عليه السلام [illegible] اين كان يذهب جسمه الاول
الذي يسد الافق بجناحه لما كان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورته الاصلية
عند اتيانه اليه في صورة دحية وقد تكلف بعضهم الجواب عنه بانه يجوز ان يقال
يندمج بعضه في بعض الى ان يصغر حجمه فيصير بقدر صورة دحية ثم يعود ينبسط الى ان
يصير كهيئته الاولى وما ذكره الصوفية احسن وهو ان يكون جسمه الاول بحاله لم يتغير
[illegible] له شبحا آخر وروحه تتصرف فيهما جميعا في وقت واحد [illegible] الانبياء
قال يعرف في ذلك الا انه احياء الاحياء الذي لهم وقلب الرضا فجاز ان يقدرهم الله
تعالى على ذلك المقدار في فسح المسافة البعيدة كما بين السماء والارض في لحظة واحدة
والذي يجب ذلك من الخوارق فلا يمتنع ان يختصهم بالنعم في تدبير الملك من الملك وعلى
[illegible] الاصل يخرج مسائل كثيرة ومجل بها اشكالات عند تشبيههم كقولهم جنة عرضها
السموات والارض وشبه جوف السماوات والارض وسعها عرش الرحمن كيف ارسما
[illegible] في عرض حائط صلى الله عليه وسلم البيان فانه لا يمكن منها
. فقد قالوا على ما ورد به الحديث [illegible] انه يجري في النفس [illegible] من قصب الباب
المؤمن وكان منها الابدال انه بعض من لم يصلي بهذا الطلب وشهد الذكر عليه
في ذلك بمنزلة حلول البدر في صور مختلفة [illegible] في مكة الصورة رابعة ما اصلي كلهم
هكذا [illegible] كثير مبنية على مسألة الفائدة ومبني على ان القواعد عندهم
من اهله كلام القونوي بحروفه [illegible] قال تاج الدين السبكي في الطبقات
الكبرى في ترجمة ابي العباس الملثم كان من اصحاب الكرامات والاحوال ومن اخص الناس
بصحبته سليمان [illegible] الصالح عبد الغفار بن نوح صاحب الوحيد في علم التوحيد
[illegible] في كتابه كثيرا من كراماته من ذلك انه كان يمكث يوم الجمعة فاشتغلنا بالحديث
وكان حديثه يلذ بالمسامع [illegible] نحن في الحديث والغلام يتوضأ فقال له
ابي ابو الليل مبارك وقال الى الجامع [illegible] فيا لها قلبت بجرح الغلام وجاء [illegible]
فهرعوا من الجامع [illegible] عبد الغفار فخرجت فسألت الناس في [illegible] ابو
العباس في الجامع والناس يسلمون عليه فرجعت اليه فسألته [illegible] انا [illegible]
قال ابن السبكي ولعل قوله قليت من جهات القرآنية فانهم يكونون في مكان ويشاهدهم في
مكان آخر [illegible] فقد تكون تلك الهيئة الكشفية الصورية التي نتج عنها الخبران وشهد
لا ستغراق فيصلي كيف كان ولا يحجبه الاستغراق [illegible] وقال الشيخ الوزان في منظر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في رسالته جوابه حين بلدي قضية مع اصحابه شخصين كانا فقيهين
لا اخوة بينهما فحضرا جماعة بجنازة الاخوان ما جرى ذا منهما وكان احدهما لغيره منهما
وحلف كل منهما بالطلاق ان الذي كان في جنازة فلان من زوجته انه رآه في عرفة وحلف
الاخر بالطلاق انه لم يغب عنه ساعة في يوم عرفة فاختصما اليه وذكر كل منهما يمينه
فاقرهما على حالهما وابقى كل واحد على زوجته عن ذلك فيهما وصرح احدهما
بوجه عند الاخر وكان حاضرا تعجبا رجال يتعجبون لما قوله اذ نا منه بان
تحقيق من هذا الحكم يظهر كل منهم بوجه لا يخفى وكاف فان تضمن في ما
في بالايضاح فقلت الولي اذا تحقق في ولايته تمكن من التصور في صور عديدة
حالة واحدة في مواضع في جهات متعددة فانه يقضي التكوين في الاطوار والتلبس
في الصور على حكم ارادته والصورة التي ظهرت في عرفة هي صورته التي رآها
الاخر لم تبارح ما بين هذه صورة كل منهما في يمينه من ان هو الصحيح اشي
وقد ساق اليافعي في الدر في كفاية المعتقد من اشكل لا اقبل
الى ان يتعلم الفقيه الحق الا ولا يسوغ في عقله اتباعا ولا يتبع الحكم حينئذ بعدم حنث
الاخيرا ايضا الا وجود شخص واحد في مكانين في وقت واحد مما ينافي العقل
عن هذا اجاب به صحيح الذي ذكروه ليس من المحال الا لاثبات تعدد الصور
الروحانية وليس ذا الا بصورة واحدة حتى يلزم منه المحال فاجاز فيه الاشكال باقي في تعدد
الصور من شخص واحد ان ذا الامر وقع وشوهد ولا ينكر بحجة وان خفي على العقل
من ذا الاهل المشي عن كثير من الفقهاء وغيرهم ان الكعبة المعظمة شوهدت تطوف بجماعة
من الاولياء في اوقات في غير مكانها ومعلوم انها في مكانها لم تبارحه في تلك الاوقات
ومن ذا الواقعة قضيب البان عن بعض الاكابر انه قال ما الشافعي في زمان انا الشرف
في المشرق بالمشرق والاخر بالمغرب يشتاق كل منهما الى زيارة الاخر فيتعارفان ويجتمعان
ومعه كذا كل واحد منهما بمكانه لم يبرح عنه وقال
ايضا في روض الرياحين ذكر بعض اصحاب سهل بن عبد الله قال حج رجل سنة
فلما رجع قال الاخ له رايت قال حج رجل سنة فلما رجع قال الاخ له رايت
في الموقف بعرفة فقال له اخوه تركنا عندي يوم التروية في رياض
جاب فسبقني فحلف بالطلاق انه راه في الموقف فقال له اخوه من بناحيتي فسالة فقالا
وحلا عليه وذكرا له ما جرا بينهما عن حكم اليمين سهل قال حكم ليس الا من خاصة
استغلوا بالله وقال الحالف اقسط عليهما زوجها ولا تغير من هذا الفرا وقال الشيخ
خليل المالكي صاحب المختصر المشهور في كتابه الذي الفه في مناقب شيخه
عبد الله المنوفي ما نصه في تحري الاصل مع عزم تحرك من ذا الا زوجها
جاء رجل الحجاز وسأل عن الشيخ وذكر انه رآه واقفا بعرفة فقال له الناس الشيخ لم يزل
من مكانه فطلب على ذا الشيخ واراد ان يتكلم فاشار اليه بالسكوت وذكر
وما يخ اخرى وقعت له من هذا النوع ثم قال كيف ينكر وجود الشخص الواحد
بكامل ويتحقق الفرق النصوص في صور عديدة وليس ذا الا لمجال الا في المتعدد هو الصورة
الروحانية ومن اشتهر ذا الا عنه القادر بانه عن قضيب البان لما انكر عليه
بعض الفقهاء عدم الصلاة في جماعة ثم اجتمع ذا الا الفقيه به فتجلى يعرفه تارة بكونه في ارجح
صور ثم بال اي صورة لم تصل فقلم بفضل وثيابه وكما عن الشيخ ابي السد

ابي القاسم التونسي انه طلبه انسان ان يجيء يوم الجمعة يقرا الصلاة فاخره له بها. لاربعة
كل منهم طلب منه ذلك ذا الا فاجابهم للجميع ثم صلى مع الجماعة وحدها. وقفوا بين الاربعة
ولم يزعم كل واحد منهم بقل من الخمسة جا. بشهد الشيخ على حضوره عنده حكى
جماعة ان الفقيه ربي يكون ببعض الاولياء فلان الشيخ خليل وناسط به اماقه وجلا
في مناقب الشيخ تاج الدين انه لبعض تلاميذه ان رجلا من جماعة ارتبه
حج فال رايت في المطاف وطلب المقام وفي المسعى وفي عرفة فلما رجعت سالت
عن الشيخ فقيل لي كيف وقلت ما ثابرا وخرج من البلد قبل لا جئت اليه وسلمت عليه
وقال لي من رايت في سفرتك هذه من الرجال قلت يا سيدي رايتك فتبسم وقال الرجل الكبير
يملا الكون لو دعي القطب من حجر لاجاب صاحب التعمير الخصائص لا يسمه للمجيء
عليها هذا بل يحضر في ساعة من الخلائق في جميع العوالم ما الا يعلمه الا الله
ومن يخرج لهم بصور احد لهم في تراءى منهم وكل واحد منهم يشهده ويخرج في صور مختلفة
وقال سراج الدين ابن الملقن ومحمد في نزلته في طبقات الاولياء
قضيب البان الموصلي ذو الاحوال الباهرة والكرامات الظاهرة سكن الموصل واشتهر امره
الى زمانه بها قريبا من سنة سبعين وخمسمائة ذكر الكمال بن يونس وقرح قيمة لزمه
كذا الا انه دخل عليهم يا ابن يونس ان تعلم ما يعلمه الله قال
قال الهاني كنت اظن العلم الذي لا نقطة انت فيه يدرا ابن يونس لا يقول
عبد القادر الجيلاني صورة ليس منه وقال قدس الله سره قيل له انه يصلي وقال انه يبقى
من حيث لا يراه وليقاوة اذا صلى بالموصل ثم من ارض الارض بسجن عند باب
الكعبة ابو الحسن الشاذلي رايته في بيته بالموصل ملازما للمسجد فارقا
المقابلة بجدية ثم عرفت براهينه البيت وفرضا. لم كان
خرر الحضور ثم عرف اليه براهين يحالة المذكرة وفي الطبقات المذكورة
من هذا المعنى اشياء كثيرة من هذا الجيل الاماسي في كتاب تلخيص الكوكب
الحسني في مناقب ابي العباس البصري امانه انه لما قدم اجتمع به في
ابي الحجاج الاقصري بجلسات في الحرم وهؤلاء القوم ابو الحجاج مثل الطائر
اسبوع ابو العباس ابو الحجاج واذا بالكعبة
كانت بهما والسيد ذا الا تطوف احداثا الطائفين ثم تعود الى
الحكاية العلامة شمس الدين كتاب الروح للروح ان امر الهرى
يذكرون في الزمن الا متصلة بين عيب اذا تكلم على وارد السلام
في مكانها جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم وله ستمائة جناح
فقال هذا الامر وكان ياتي النبي حتى يقع ركبتيه ركبتيه
على فخذيه سمع الملائكة انه كان يرى على صورة من السماوات
من السماوات صاحب التعمير وكان يجلي البحار النبي
شمس الدين الاصبهاني وكان
وهاهنا كان يجلي ثلاثة ثم الرجال الذي كان عليه
المذكور هو العلامة شمس الدين المشهور صاحب شرح المحصول ومختصر
من الكتاب في الاصول ابن الشبكي تاج الدين
انه قال في زمانه الشبكي ايضا في الطبقات
الكبرى ان الكرامات انواع ذكرها المكسور

جا كثر مختلفة وهذا الذي تسميه الصوفية بعالم المثال بنوا عليه تفسير الارواح [illegible]
دكهور ما في صور مختلفة من عالم المثال وا [illegible] له بقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا ،
فصة قضيب البان [illegible] ذكرها وذكر غيرها [illegible] ومن سواهم [illegible] ما اخرجه احمد ،
والنسائي بسند صحيح عن ابن عباس قال [illegible] لما اسري بي ،
ما صنعت بك فكعت وعرفت ان الناس يكذبني [illegible] الى ان قال [illegible] تستخبح
ان تنعت المسجد [illegible] حتى [illegible] اليه قال [illegible]
بر بيت اذعت فما زلت انعت هذا [illegible] على تعض النعت جيء بالمسجد وانا انظر
اليه حتى وضع دون دار عقيل [illegible] فنعته وانا انظر اليه [illegible] اما من باب التمثيل
في روية الجنة والنار في عرض الحايط [illegible] من باب [illegible] المشابهة [illegible] في حديث [illegible] ومن
المعلوم ان مثل بيت المقدس [illegible] تلك الساعة [illegible] ما اخرجه ابن جرير
وابن ابي حاتم وابن المنذر في تفاسيرهم والحاكم في المستدرك وصححه عن ابن عباس في قوله تعالى
لولا ان راى برهان ربه [illegible] مثل له يعقوب [illegible] اخرج ابن جرير مثله عن سعيد بن جبير وحميد بن [illegible]
ومجاهد والقاسم والضحاك [illegible] اخرج عن الحسن قال انفرج سقف البيت فراى يعقوب وفي لفظ
عض [illegible] يعقوب [illegible] القول من هولاء السلف دليل على اثبات المثال [illegible]
[illegible] وهو [illegible] لمثال [illegible] ابو يعقوب عليه السلام وموضع ابيه وكان اذ ذاك
بارض الشام [illegible] اثبات روية يعقوب عليه السلام [illegible] عن [illegible]
[illegible]

[illegible] بعد [illegible] وهل يثبت [illegible] منهما وقبل لها
[illegible] الولد [illegible] من اقامتها البينة
[illegible] بعدهما [illegible] اذا [illegible]
في الانفاق على الزوجة [illegible] لا [illegible] اذ [illegible]
[illegible] اذا [illegible] به [illegible]
[illegible] المسالة الاولى [illegible]
[illegible] على [illegible] الوكيل عن الولي
في الانفاق عليها [illegible]
على عموم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] اذا [illegible]
في [illegible] على [illegible] بانه يجوز
[illegible] ما [illegible] شيئا من النفقة [illegible] الكسوة [illegible] بعضه [illegible]
[illegible] الكسوة واذا ادعى الزوج النشوز وانكرت الزوجة فهل القول قولها [illegible]
[illegible] البينة [illegible]
[illegible] لا تستحق
[illegible] اليوم لم تستحق [illegible] اليوم شيئا [illegible]
في [illegible] النفقة [illegible] بالنشوز [illegible]
[illegible] الطاعة [illegible] في النفقة [illegible] النشوز
[illegible] القول قوله [illegible]
[illegible] الزوج [illegible] الى [illegible]
[illegible] الزوج [illegible]
[illegible] النفقة والكسوة [illegible] قوله [illegible]

من منزله بغير اذنه او [illegible] الى نفقة وهل يثبت [illegible] الحمل [illegible] ما [illegible] فيجب
[illegible] ان تستحق المطلقة النفقة والكسوة [illegible] واذا وضعت ميتا [illegible]
[illegible] للمطلق ان يسال البينة عن [illegible] القابلة او عن [illegible] الصلاة واذا [illegible]
وكانت لا [illegible] منذ الطلاق [illegible] دون [illegible] اذا [illegible]
انه من المطلق [illegible] اذا طلقت البائن [illegible]
النفقة [illegible] على ان النفقة هل هي للحمل او لها بسبب الحمل [illegible] للحمل استحقت
او لها بسببه لم تستحق [illegible] القول الثاني اظهر [illegible] لها ولا تستحق
الثانية ايضا مبنية على هذا الخلاف [illegible] فلما للحمل لم يجب للمراة الماضية لان نفقة القريب [illegible]
بمضي الزمان [illegible] على صورة النشوز
[illegible] ايضا مبني على هذا الخلاف [illegible] الحمل بالواجب [illegible]
لها ما الواجب مقرر وهو القدر الذي يجب [illegible]
[illegible] ايضا في غير صورة النشوز لما تقدم من ان البائن لا تستحق
شيئا [illegible] المبنية على هذا الخلاف [illegible]
[illegible] ما ذكره في العدد ان
القول قول الزوج بيمينه لان الاصل عدم النشوز واما ثبوت [illegible] بالبينة
[illegible] ثبوت الحمل [illegible] بالبينة لان [illegible]
[illegible] في البطن [illegible] واذا ثبت [illegible]
او وضع ميتا استحقت النفقة والكسوة [illegible] الوضع بناء على الاظهر ان
النفقة [illegible] في غير صورة النشوز [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible]
[illegible] الزوج [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المراة [illegible] وعدم النفقة [illegible]
[illegible] الحاكم
[illegible] الزوج [illegible]
[illegible] اذا [illegible]
[illegible] الزوج [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

شبكة
الألوكة
www.alukah.net